

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

كذلك رواه وإنما سقط من كتاب شيخنا أبي عمر وقلنا فيه يعني عن عائشة لأجل أن ابن مهدي لم يقل لنا ذلك وهكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا .

ثم ذكر بإسناده عن أحمد بن حنبل B قال سمعت وكيعا يقول أنا أستعين في الحديث بـ يعني .

قلت وهذا إذا كان شيخه قد رواه له علي الخطأ فأما إذا وجد ذلك في كتابه وغلب على ظنه أن ذلك من الكتاب لا من شيخه فيتجه ههنا إصلاح ذلك في كتابه وفي روايته عند تحديثه به معا .

ذكر أبو داود أنه قال لأحمد بن حنبل وجدت في كتابي حجاج عن جريح عن أبي الزبير يجوز لي أن أصلحه ابن جريح فقال أرجو أن يكون هذا لا بأس به .

وهذا من قبيل ما إذا درس من كتابه بعض الإسناد أو المتن فإنه يجوز له استدراكه من كتاب غيره إذا عرف صحته وسكنت نفسه إلى أن ذلك هو الساقط من كتابه وإن كان في المحدثين من لا يستجير ذلك .

وممن فعل ذلك نعيم بن حماد فيما روي عن يحيى بن معين عنه قال الخطيب الحافظ ولو بين ذلك في حال الرواية كان أولى .

وهكذا الحكم في استنبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره أو من حفظه وذلك مروي عن غير واحد من أهل الحديث منهم عاصم وأبو عوانة وأحمد بن حنبل .

وكان بعضهم يبين ما ثبت فيه غيره فيقول حدثنا فلان وثبتني فلان كما روي عن يزيد بن هارون أنه قال أخبرنا عاصم وثبتني شعبة عن عبد الله بن سرجس .

وهكذا الأمر فيما إذا وجد في أصل كتابه كلمة من غريب العربية أو غيرها غير